



UN HABITAT برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

جمعية مؤئل الأمم المتحدة التابعة لبرنامج
الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية
الدورة الثانية
نيروبي، 5-9 حزيران/يونيه 2023

قرار اتخذته جمعية مؤئل الأمم المتحدة في 9 حزيران/يونيه 2023

9/2- إنشاء إطار بشأن قدرة المستوطنات البشرية على الصمود من أجل الإنذار المبكر، والتبصر، والحد من المخاطر، والاستجابة للأزمات، والتعافي وإعادة البناء بعد الأزمات

إن جمعية مؤئل الأمم المتحدة،

إن تسلم بما للكوارث الطبيعية والكوارث الناجمة عن النشاط البشري، بما في ذلك الكوارث التي تفاقمت بسبب تغير المناخ، من أثر اقتصادي واجتماعي وبيئي كبير على المستوطنات البشرية والضغوط الكامنة التي تولد مواطن ضعف في المستوطنات البشرية،

وإن تضع في اعتبارها قرارات الجمعية العامة المتصلة بإدارة الكوارث، بما في ذلك القرار 182/46 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 1991، والقرار 139/49 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 1994، والقرار 233/54 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 1999، فضلاً عن أطر الأمم المتحدة وعملياتها وهيئاتها الأخرى لإدارة الكوارث، بما في ذلك إطار سندي للحد من مخاطر الكوارث 2015-2030 ومكتب الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث، إلى جانب مبادرة الإنذار المبكر للجميع التي أطلقها الأمين العام، التي دعت إلى تغطية العالم بأسره بنظام إنذار مبكر بحلول نهاية عام 2027،

وإن تشير إلى الدور القيادي لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (مؤئل الأمم المتحدة) في التصدي للتحديات التي تؤثر في المستوطنات البشرية، الذي أدى إلى اعتماد السياسة الاستراتيجية بشأن المستوطنات البشرية في الأزمات في عام 2007، فضلاً عن ولاية البرنامج، المستمدة من جدول أعمال المؤئل⁽¹⁾، والمبادرات التي اتخذها البرنامج، بما في ذلك البرنامج العالمي لقدرة المدن على الصمود، وأداة تخطيط قدرة المدن على الصمود⁽²⁾، والتوجيه بشأن أطر التعافي الحضري، وغيرها، بهدف مساعدة الدول الأعضاء على انقواء الكوارث والتخفيف من حدتها والتأهب لها، وتعزيز القدرة على إعادة التأهيل بعد الكوارث في المستوطنات البشرية،

(1) انظر A/CONF.165/14، الفصل 1، القرار 1، المرفق الثاني؛ انظر على وجه الخصوص الفقرات 40 (د)، و43 (ض)، ومن 170 إلى 176، و208 (د) و(هـ)، و228 (ج).

(2) انظر [CRPT-Guide-Pages-Online.pdf](https://www.un.org/CRPT-Guide-Pages-Online.pdf) (urbanresiliencehub.org)

وإن تشير أيضاً إلى قرار مجلس الإدارة 2/26 المؤرخ 12 أيار/مايو 2017 بشأن تعزيز دور موئل الأمم المتحدة في الاستجابة للأزمات الحضرية، الذي طُلب فيه إلى المديرية التنفيذية لموئل الأمم المتحدة إنشاء صندوق، يُمول من المساهمات الطوعية المخصصة لاستخدام الصندوق، بهدف تيسير النشر السريع لموئل الأمم المتحدة استجابة للأزمات والطوارئ الحضرية، في نطاق الموارد البشرية القائمة، ودُعيت الدول الأعضاء والأطراف الأخرى القادرة على المساهمة بسخاء في الصندوق إلى أن تفعل ذلك،

وإن تسلّم بالحاجة إلى التحول من إدارة الكوارث وأثارها إلى الحد من مخاطر الكوارث والوقاية منها، وإن تؤكد من جديد بشعور متجدد من الإلحاح التزامها بمعالجة مسألة الحد من مخاطر الكوارث عن طريق بناء القدرة على الصمود في وجه الكوارث في سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر،

وإن تشير إلى قرار مجلس الإدارة 17/20 المؤرخ 8 نيسان/أبريل 2005 بشأن التقييم وإعادة الإعمار في أعقاب النزاعات والكوارث الطبيعية والكوارث الناجمة عن النشاط البشري، ونظره في دور موئل الأمم المتحدة في مواصلة تعزيز الشراكات وبدء شراكات جديدة، معيارية وتشغيلية على السواء، مع وكالات الأمم المتحدة والكيانات غير التابعة للأمم المتحدة والقطاعين العام والخاص والشركاء من المجتمع المدني من أجل بناء القدرة على الصمود، وإدارة الكوارث والتعافي المستدام، مع كفاءة قدر أكبر من الاتساق وزيادة كفاءة العمليات بين الشركاء في مجال المستوطنات البشرية،

وإن تسلّم بأهمية النهج التي تسترشد بالعلم والبيانات والمعلومات في بناء القدرة على الصمود في المستوطنات البشرية من خلال تقييم مواطن الضعف، وتبيين القدرات، والإنذار المبكر، والاستجابة السريعة، كجزء من الإطار المعياري لموئل الأمم المتحدة،

1- تطلب إلى المديرية التنفيذية أن تقوم، رهناً بتوافر الموارد، بوضع إطار تشغيلي شامل يتضمن أفضل الممارسات العالمية، ويحسن التعاون ويسد الثغرات القائمة لتعزيز قدرة المستوطنات البشرية على الصمود؛ ويكمل الجهود الحالية ويتجنب ازدواجيتها ويعمل على تحقيق الأغراض التالية:

(أ) تنظيم وتنسيق تحالف عالمي تعاوني مكرس لتوقع وتتبع مخاطر الكوارث وغيرها من الأزمات الحضرية، وتعزيز القدرة على الصمود في المستوطنات البشرية، ويضم شركاء وخبراء وجهات صاحبة مصلحة؛

(ب) تيسير حصول الدول الأعضاء والسلطات المحلية والجهات الفاعلة الأخرى على معلومات علمية وبيانات بشأن الأزمات التي تؤثر سلباً في المستوطنات البشرية، بالتعاون مع الهيئات الإقليمية ودون الإقليمية، لدعم الاستجابة بصورة منسقة لحالات الأزمات في المستوطنات البشرية وإدارتها؛

(ج) دعم تنمية قدرات الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والدول ذات مركز المراقب، لبناء القدرة على الصمود والحد من المخاطر في المستوطنات البشرية، على نحو يتسق مع الخطة الحضرية الجديدة وإطار سنداى للحد من مخاطر الكوارث 2015-2030، بوسائل تشمل الاستفادة من التكنولوجيات والمنصات القائمة التي تتيح تبيين المخاطر والتبصر الاستراتيجي، والتأهب، والإنذار المبكر، وتدبير التخفيف؛

(د) تحسين قدرة المستوطنات البشرية على تقييم المخاطر وتخطيط القدرة على الصمود على الصعيد العالمي والحد من مواطن الضعف، مع إيلاء الاهتمام للاحتياجات الخاصة لدى البلدان النامية، للحد من أثر حالات الأزمات؛

(هـ) دعم التعافي بسرعة من الأزمات الحضرية في المستوطنات البشرية ودعم أطر للتعافي الحضري تكمل أطر التعافي التي تقودها البلدان؛

2- تنكّر بإنشاء صندوق، عملاً بالفقرة 2 من قرار مجلس الإدارة 2/26، يُمول من المساهمات الطوعية المخصصة لاستخدام الصندوق، وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، ويهدف إلى تيسير نشر

قدرات موئل الأمم المتحدة بسرعة استجابة للآزمات وحالات الطوارئ في المناطق الحضرية، في نطاق الموارد البشرية القائمة، وتدعو الدول الأعضاء والأطراف الأخرى القادرة على المساهمة بسخاء في الصندوق إلى أن تفعل ذلك، بما في ذلك من أجل تنفيذ هذا القرار، ولا سيما أحكامه المتعلقة بدعم المستوطنات البشرية وتعزيز قدرتها على الصمود؛

3- تحثّ الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة المعتمدين على التعاون الكامل مع موئل الأمم المتحدة لضمان التنفيذ الفعال لهذا القرار، الذي يعترف بالطابع الحضري للعالم؛

4- تطلب إلى المديرية التنفيذية أن تقدم معلومات محدثة عن تنفيذ هذا القرار، بما في ذلك أي تحديات تواجهها، وأن تقترح المزيد من التدابير حسب الحاجة، كجزء من التقارير الحالية التي يقدمها موئل الأمم المتحدة عن استجابته للآزمات الحضرية.
